


# كراسة شــروط ومواصفات القرى والمنتجعات السياحية





كراسة شروط ومواصفات القرى والمنتجعات السياحية

الصفحة	المحتويات	م
٥	قائمة تدقيق لمقدمي العطاءات للتأكد من تقديم كل المستندات المطلوبة.	Ţ
٦	تعريف المفردات الواردة بكراسة الشروط والمواصفات.	ب
Y	الجدول الزمني المتوقع لإجراء المزايدة حتى إيجار السنة الأولى	
٨	. وف و ي روع بِرو د وي القابد. مقدمة	ج ۱
١.	ـــــــــــــــــــــــــــــــــــــ	Ϋ
17	اشتراطات دخول المزايدة والتقديم	٣
15	٣/١ من يحق له دخول المزايدة	
15	٣/٢ لغة العطاء	
15	٣/٣ مكان تقديم العطاءات	
15	٣/٤ موعد تقديم العطاءات	
12	٣/٥ موعد فتح المظاريف	
18	٣/٦ تقديم العطّاء	
) {	٣/٧ كتابة الأسعار	
1 &	۳/۸ مدة سريان العطاء	
1 £	۳/۹ الضمان	
10	۰ ۱/۱ مو عد الإفراج عن الضمان د درس سندار المالمان	
10	۱ ۱/۳ مستندات العطاء	
17	واجبات المستثمر قبل إعداد العطاء	٤
) \	2/1       دراسة الشروط الواردة بالكراسة	
) \	<ul> <li>٢/٤ الاستفسار حول بيانات المزايدة</li> </ul>	
<b>) V</b>	٤/٣ معاينة العقار	
) ^	ما يحق للبلدية وللمستثمر قبل وأثناء فتح المظاريف	0
19	<ul><li>الغاء المزايدة وتعديل الشروط والمواصفات</li></ul>	
19	٥/٢ تأجيل موعد فتح المظاريف	
19	٥/٣ سحب العطاء	
19	٥/٤ تعديل العطاء	
١٩	٥/٥ حضور حاسة فتح المظاريف	



# كر اسة شروط ومواصفات القرى والمنتجعات السياحية

الصفحة	المحتويات	م
۲.	الترسية والتعاقد وتسليم الموقع	م 7
71	7/۱ الترسية والتعاقد أ	
71	٦/٢ تسلّيم الموقع	
	الاشتراطات الخاصة	٧
7 🗸	٧/١ مدة العقد	
7 🗸	٧/٢ فترة التجهيز والإنشاء	
7 🗸	٧/٣ الفكرة التصميمية	
۲۸	٧/٤ حق الأمانة/ البلدية في تعديل البرنامج المقترح	
۲۸	٧/٥ نظام السعودة	
۲۸	٧/٦ دراسة تقييم الأثر البيئي	
۳.	الاشتراطات العامة	٨
٣1	٨/١ ۚ توصيل الخدمات للموقع	
٣1	٨/٢ البرنامج الزمني للتنفيذ	
٣1	٨/٣ الحصول على الموافقات والتراخيص من البلدية والجهات ذات العلاقة	
٣1	٨/٤ تنفيذ الأعمال	
٣1	٨/٥ مسئولية الإشراف على التنفيذ لدى المستثمر	
47	٨/٦ حق الأمانة/البلدية في الإشراف على التنفيذ	
77	٨/٧     تقرير المقاول والمكتّب الاستشاري	
77	٨/٨ استخدام العقار للغرض المخصص له	
47	٨/٩ التأجير من الباطن أو التنازل عن العقد	
47	٨/١٠ موعد سداد الأجرة السنوية	
34	٨/١١ متطلبات السلامة والأمن	
34	٨/١٢ إلغاء العقد للمصلحة العامة	
34	٨/١٣ تسليم الموقع للأمانة / للبلدية بعد انتهاء مدة العقد	
34	٨/١٤ أحكام عامة	



كر اسة شروط ومواصفات القرى والمنتجعات السياحية

	* * 323	
الصفحة	المحتويات	م
٣٤	الاشتراطات الفنية	٩
٣٤	٩/١ كود البناء السعودي ودليل اشتراطات البناء	
40	9/۲ معابير التصميم	
40	٩/٣ اشتراطات التشجير	
41	٩/٤ مواد البناء وتقنية الإنشاء	
47	٩/٥ الطاقة	
3	٩/٦ المياه	
٣٨	٩/٧ التخلص من المخلفات	
٣9	٩/٨ اشتراطات الأمن والسلامة	
٤.	المر فقات	١.
٤١	١٠/١ نموذج العطاء	
٤٢	١٠/٢     الرسم الكروكي للموقع	
٤٣	١٠/٣ نموذج تسليم العقار	
٤٤	١٠/٤ إقرار المستثمر	
٤٥	١٠/٥ نُمُوذُج العقد	



أ. قائمة تدقيق لمقدمي العطاءات

للتأكد من تقديم كل المستندات المطلوبة

على المستثمر قبل إغلاق الظرف أن يقوم بمراجعة نهائية للتأكد من تقديم كل المستندات والوثائق المطلوبة وأنها مختومة بختمه وذلك بوضع علامة  $(\sqrt{})$  أمام كل مستند إن كان مرفقاً ومختوما إذا كان ذلك مطلوبا.

أولاً: الظرف الفني:

هل مختوم؟	هل مرفق؟	المستند	م
		توكيل رسمي موثق (إذا قام بالتوقيع على العطاء ومرفقاته شخص غير المستثمر)	١
		إثبات أن المسئول عن الشركة أو وكيلها الذي وقع على العطاء لديه الصلاحية للتوقيع (في حالمة الشركات والمؤسسات)	۲
		صورة سارية المفعول من السجل التجاري (في حالة الشركات والمؤسسات)	٣
		صورة رخصة الاستثمار الأجنبي إذا كان المستثمر غير سعودي	٤
		صور شهادات الخبرة الخاصة بإدارة وتشغيل القرى والمنتجعات السياحية	0
		كراسة الشروط والمواصفات وملحقاتها	٦
		آخر میزانیتین مالیتین معتمدتین	٧
		البرنامج الزمني المقترح للتنفيذ	٨
		مخططات الواجهات والمناظير المعمارية	٩


# ثانياً: الظرف المالى:

هل مختوم؟	ه <i>ل</i> مرفق؟	المستند	م
		نموذج العطاء	١
		خطاب الضمان	۲

# ب. تعريف المفردات الواردة بكراسة الشروط والمواصفات

المشـــروع: هو القرية/المنتجع السياحي المراد إقامته وتشغيله وإدارته من المستثمر بالموقع المحدد. المعقد الأمانة أو البلدية موقعها، والتي يقام عليها القرية/

كراسة شروط ومواصفات القرى والمنتجعات السياحية





المنتجع السياحي. هو شركة أو مؤسسة مرخصة تزاول نشاط إدارة وتشغيل القرى/ المنتجعات السياحية. المستثــــ

\_\_\_\_دم يقصد به الجهة التي تقدم عرضاً لدخول المزايدة سواء كانت شركة أو \_\_\_\_اء: مؤسسة أو فرراً مؤسسة أو فرداً.

المنافســـة: هي طريقة لإثارة التنافس بين الموردين تأخذ شكل مزايدة بهدف الحصول على أعلى سعر، وتتبعها الأمانة/البلدية عند تأجير العقارات والأنشطة

> الكــــراسة: كراسة الشروط والمواصفات.



ج. الجدول الزمني المتوقع لإجراء المزايدة حتى بداية سريان العقد ودفع إيجار السنة الأولى

التاريخ	كيفية تحديد التـــــــــار يخ	البيـــان
<u></u>	التاريخ الذي تم فيه النشر	تاريخ الإعلان
	كما هو محدد في الإعلان	اخر ميعاد لتقديم العطاءات
	_ , <del>_</del> _	
	كما هو محدد في الإعلان	موعد فتح المظاريف
	تحدده الأمانة/ البلدية	إعلان نتيجة المزايدة
	تحدده الأمانة/ البلدية	موعد الإخطار بالترسية
	خلال خمسة عشر يوما من تاريخ إشعار	تاريخ توقيع العقد لمن ترسو
	الأمانة/البلدية للمستثمر بمراجعتها، فإن لم	عليه المزايدة
	يراجع يرسل له إشعار نهائِي، ويعطى	
	مهلة إضافية خمسة عشر يوماً.	
	خلال شهر من توقيع العقد	تاريخ تسليم العقار
	من تاريخ تسليم العقار بموجب محضر	بداية سريان مدة العقد
	تسليم موقع من الأمانة/ البلدية والمستثمر،	
	وإذا لم يتم توقيع المستثمر على محضر	
	تسليم العقار يتم إشعاره خطياً وتحسب	
	بداية سريان مدة العقد من تاريخ الإشعار.	
	عند توقيع العقد	موعد سداد أجرة السنة
		الأولي

المملكة العربية السيعودية وزارة الشئون البلدية والقروية



كراسة شروط ومواصفات القرى والمنتجعات السياحية

١. مقدمة



١. مقدمة

ترغب بلدية محافظة بني حسن في طرح مزايدة عامة عن طريق منصة فرص بين المستثمرين لتأجير موقع مخصص لإقامة وتشغيل وصيانة قرية/مطل وفق التفاصيل المبينة في كراسة الشروط والمواصفات المرفقة ، والتي توضح المعلومات التي يجب على المستثمرين الإحاطة بها ، ومراعاتها عند تقديم عطاءاتهم لهذه المزايدة

عند تقديم عطاءاتهم لهذه المزايدة . ويتمرين القراءة المتأنية والدقيقة للكراسات للتعرف على وتهيب الأمانة / البلدية بالمستثمرين القراءة المتأنية والدقيقة للكراسات المستثمر ، بما الاشتراطات والمواصفات الفنية ، والجوانب القانونية للعقد ، والتزامات المستثمر ، بما يمكنه من تقديم عطاء مدروس يتيح له الفوز بالفرصة الاستثمارية المتاحة ، ويحقق للأمانة / الدادة أهدافها

وترحب الأمانة/ البلدية بالرد على أية استفسارات أو استيضاحات من المستثمرين الراغبين في دخول المزايدة ، ويمكن المستثمرين تقديم الاستفسارات أو الاستيضاحات بإحدى الطرق التالية:

١. التوجه إلى الإدارة المذكورة أدناه بالأمانة/بالبلدية وتقديم الاستفسار مكتوبا:

إِدَّارة: أَ تَنمُية الاستثمار أ

تليفون: ١٧٧٣٦٣٢٥٠

٢. أو على فاكس: ١٧٧٣٦٣٤٠٦

المملكة العربية السعودية وزارة الشئون البلدية والقروية أمانة منطقة الباحة



كراسة شروط ومواصفات القرى والمنتجعات السياحية

٢. وصف العقار



# ٢. وصف العقار

نوع النشاط منتجع مكونات النشاط موقع العقار :حي الشلال المدينة الباحة – بني حسن حدود العقار

بطول بطول بطول بطول

شمالا : جنوبا : شرقا : غربا :

نوع العقار مساحة الأرض : ١٠٣٢,٣١ م٢ مساحة المباني عدد الأدوار نوع البناء

الخدمات بالعقار:

بيانات أخرى:

المملكة العربية السعودية وزارة الشئون البلدية والقروية أمانة منطقة الباحة



كراسة شروط ومواصفات القرى والمنتجعات السياحية

٣. اشتراطات دخول المزايدة والتقديم



# ٣. اشتراطات دخول المزايدة والتقديم

٣/١ من يحق له دخول المزايدة:

٣/١/١ يحق للأفراد و للشركات والمؤسسات ذات الخبرة في مجال إنشاء وتشغيل وإدارة القرى/المنتجعات السياحية التقدم في هذه المزايدة. ما عدا الممنوعين من التعامل نظاما أو بحكم قضائي حتى تنتهى مدة المنع من التعامل، ويحق للأمانية أو البلدية استبعاد الذين لها لديهم مستحقات متأخرة، أو كانوا ممن يتأخرون في سداد الأجرة عن موعدهابعد رفعها لوزير الشئون البلدية والقروية والموافقة على استبعاده.

٣/١/٢ يحق للمستثمر المشاركة أو التحالف مع أحد المستثمرين السعوديين أو غير السعوديين الذين لديهم خبرة في مجال إنشاء وتشغيل القرى والمنتجعات السياحية.

٣/١/٣ يسري على الشركات والمؤسسات غير السعودية نظام الاستثمار الأجنبي.

#### ٣/٢ نغة العطاء:

الماكانت اللغة العربية هي اللغة الرسمية في المملكة العربية السعودية فعلى المستثمر الالتزام بالتعامل بها في جميع المكاتبات المتعلقة بهذا المشروع، بما في ذلك العطاء، وجميع مرفقاته، وبياناته، ويستثنى من ذلك الكتالوجات الخاصة بالمعدات والأدوات والأجهزة التي يجوز أن تكون باللغة الانجليزية.

٣/٢/٢ في حال التقدم بمستند بأي لغة أخرى يتم ترجمته إلى اللغة العربية عن طريق المستثمر من خلال مكتب ترجمة معتمد، ويعتبر النص العربي هو المعول عليه في حالة الاختلاف أو الالتباس في المضمون.

٣/٣ مكان تقديم العطاءات:

تُقدم العطّاءات على النماذج الأصلية المستلمة من الأمانة / البلدية والمختومة بختمها باسم سعادة أمين منطقة الباحة وبحيث يتم تسليمها باليد لإدارة الاتصالات الادارية في الأمانة ، والحصول على إيصال يثبت فيه تاريخ وساعة التقديم، كما يمكن إرساله بالبريد المسجل على العنوان التالى:

العنوان التالي: أمانة منطقة الباحة إدارة الاستثمار

مدينية الباحة

ص. ب ۹۲۲

#### ٣/٤ موعد تقديم العطاءات:

يجب أن تقدم العطاءات في موعد أقصاه يوم الاحد الموافق ٢٠٢٤/١١/١ ولن يقبل أي عطاء يرد بعد هذا الموعد، أو يسلم لغير الجهة المحددة أعلاه.

٥/٣ موعد فتح المظاريف:

الموعد المحدد لفتح المظاريف هو الساعة العاشرة صباحاً يوم الاثنين الموافق ١٠/١١/١ م.

#### ٣/٦ تقديم العطاء:

٣/٦/١ على المستثمر استيفاء نموذج العطاء المرفق بالدقة اللازمة، وذلك طباعة أو كتابة بالمداد، والالتزام التام بما تقضى به البنود الواردة بكراسة الشروط والمواصفات وملحقاتها.

٣/٦/٢ يجب ترقيم صفحات العطاء ومرفقاته والتوقيع عليها من المستثمر نفسه، أو الشخص المفوض من قبله، وكذلك ختمها بختمه. وإذا قدم العطاء من شخص مفوض يجب إرفاق أصل التفويض مصدقا من الغرفة التجارية، أو مصحوبا بوكالة شرعية.



٣/٦/٣ يقدم العطاء داخل ظرفين أحدهما للعرض الفني، ويحتوي على المستندات المتعلقة بالمتطلبات الفنية المحددة من الأمانة /البلدية، ولا يذكر فيه قيمة العطاء، ويكون مغلقا ومختوما. والآخر للعرض المالي، ويكون مغلقا ومختوما.

٣/٦/٤ يوضع الظرفان داخل ظرف معلق بطريقة محكمة مختوم بالشمع الأحمر ويكتب عليه من الخارج اسم المزايدة، واسم المستثمر، وعنوانه، وأرقام هواتفه، ورقم الفاكس.

#### ٣/٧ كتابة الأسعار:

يجب على المستثمر عند إعداد عطائه أن يراعي ما يلي:

٣/٧/١ أن يقدم السعر بالعطاء وفقاً لمتطلبات كراسة الشروط والمواصفات، ولا يجوز له إجراء أي تعديل، أو إبداء أي تحفظ عليها، أو القيام بشطب أي بند من بنود المزايدة أو مواصفاتها، ويستبعد العرض المخالف لذلك.

٣/٧/٢ تدون الأسعار في العطاء أرقاماً وكتابة (حروفاً) بالريال السعودي.

سر المستثمر الكشط، أو المحو، أو الطمس، وأى تصحيح أو تعديل في عرض السعر يجب أن تعاد كتابته من جديد بالحروف والأرقام، والتوقيع عليه وختمه.

#### ٣/٨ مدة سريان العطاء:

مدة سريان العطاء (٩٠ يوماً) تسعون يوماً من التاريخ المحدد لفتح المظاريف، وللأمانة / البلدية الحق في طلب مد سريان العطاء إذا ما اقتضت الضرورة ذلك، ويبقى العطاء نافذ المفعول وغير جائز الرجوع فيه من وقت تقديمه، وحتى نهاية مدة سريان العطاء.

#### ٣/٩ الضمان:

٣/٩/١ يجب أن يُقدم مع العطاء ضمان يعادل قيمة إيجار سنة واحدة، ويقدم في شكل خطاب ضمان من بنك معتمد لدى مؤسسة النقد العربي السعودي، وأن يكون غير مشروط، وغير قابل للإلغاء، وأن يكون واجب الدفع عند أول طلب من الأمانة أو البلدية، دون الحاجة إلى إنذار أو حكم قضائي، كما يجب أن يكون خطاب الضمان سارياً لمدة لا تقل عن سنة أشهر من تاريخ آخر موعد لتقديم العطاء، وقابلاً للتمديد عند الحاحة

٣/٩/٢ يستبعد كل عطاء لا يرفق به أصل خطاب الضمان، أو تكون قيمة الضمان به أقل من قيمة إيجار سنة واحدة، أو يكون خطاب الضمان مقدما بغير اسم المستثمر، وليس للمستثمر الحق في الاعتراض على الاستبعاد.

#### ٣/١٠ موعد الإفراج عِن الضمان:

يرد الضمان لأصحاب العطاءات غير المقبولة فور البت في المزايدة، ويرد لأصحاب العطاءات المقبولة بعد صدور قرار الترسية.

#### ٣/١١ مستندات العطاء:

يجب على المستثمر استيفاء وإرفاق المستندات التالية:

# الظرف الفني:

٣/١١/١ تُوكيل رسمي موثقا من الغرفة التجارية، أو وكالة شرعية، وذلك إذا قام بالتوقيع على العطاء ومرفقاته شخص غير مقدم العطاء.


وإذا كان المستثمر شركة يجب إرفاق ما يثبت أن المسئول عن الشركة أو وكيلها الذي وقع على العطاء ومرفقاته لديه الصلاحية للتوقيع نيابة عن الشركة.

٣/١١/٢ صورة سارية المفعول من السجل التجاري.

٣/١١/٣ صورة من رخصة الاستثمار الأجنبي إذا كان المستثمر غير سعودي.

٣/١١/٤ كراسة الشروط ومواصفات المنافسة وملحقاتها المختومة بختم الأمانة/ البلدية الرسمي ، موقعا عليها من المستثمر ومختومة بختمه، تأكيداً لالتزام المستثمر

كراسة شروط ومواصفات القري والمنتجعات السياحية





المطلق بما ورد بها، ويجب إرفاق صورة إيصال الدفع الذي تم شراء كراسة الشروط والمواصفات بموجبه

آخر ميز انيتين معتمدتين للشركة/للمؤسسة. 7/11/0

۱۱/۱ محر مير سيال منه الزمني لإنشاء القرية/المنتجع السياحي وتشغيله. ۱۱/۱۷ مخططات الواجهات والمناظير المعمارية للقرية/منتجع سياحي.

يحتوي الظرف المالي على المستندات التالية: ٣/١١/٨ نموذج العطاء والتوقيع عليه من المستثمر، أو ممن يفوضه لذلك، ومختوماً بختمه،

مع إثبات تاريخ التوقيع. ٣/١١/٩ خطاب ضمان من بنك معتمد لدى مؤسسة النقد العربي السعودي (وطبقا للشروط الواردة في البند ٩/٣ أعلاه).

المملكة العربية السعودية وزارة الشئون البلدية والقروية أمانة الباحة



كراسة شروط ومواصفات القرى والمنتجعات السياحية

٤. واجبات المستثمر قبل إعداد العرض



# ٤. واجبات المستثمر قبل إعداد العرض

1/٤ دراسة الشروط الواردة بالكراسة:

على المستثمر دراسة بنود كراسة الشروط والمواصفات الواردة دراسة وافية ودقيقة، وإعداد العرض وفقا لما تقضي به هذه الشروط والمواصفات، وعدم الالتزام بذلك يعطي الحق للأمانة / البلدية في استبعاد العطاء.

٢/٤ الاستفسار حول بيانات المزايدة:

في حالة غموض أو عدم وضوح أي بند من بنود المزايدة، يجب على المستثمر الاستفسار من الأمانة/البلدية خطياً للحصول على الإيضاح اللازم قبل تقديمه لعطائه، وذلك بمدة لا تقل عن عشرة أيام من التاريخ النهائي المحدد لتقديم العطاءات، وستقوم الأمانة/البلدية بالرد على الاستفسارات كتابة لكل من اشترى كراسة الشروط والمواصفات في موعد أقصاه خمسة أيام قبل الموعد المحدد لفتح المظاريف، ولن يعول على أية استفسارات أو إجابات شفوية.

٤/٣ معاينة العقار:

على المستثمر وقبل تقديم عطائه أن يقوم بمعاينة العقار معاينة تامة نافية للجهالة، وفق الحدود المعتمدة، وأن يتعرف تعرفاً تاماً على الأوضاع السائدة به. ويعتبر المستثمر قد استوفى هذا الشرط بمجرد تقدمه بعطائه، بحيث لا يحق له لاحقاً الادعاء أو الاحتجاج بأية جهالة بخصوص العقار والأعمال المتعلقة به.

المملكة العربية السعودية وزارة الشئون البلدية والقروية أمانة الباحة



كراسة شروط ومواصفات القرى والمنتجعات السياحية

ما يحق للأمانة/ للبلدية وللمستثمر
 قبل وأثناء فتح المظاريف



# ما يحق للأمانة/البلدية والمستثمر قبل وأثناء فتح المظاريف

١/٥ إلغاء المزايدة وتعديل الشروط والمواصفات:

يجوز للأمانة/ للبلدية بعد أخذ موافقة صاحب الصلاحية إلغاء المزايدة قبل فتح المظاريف إذا اقتضت المصلحة العامة ذلك. ويحق لها الإضافة أو الحذف أو التعديل لمضمون أي بند من بنود كراسة الشروط والمواصفات بموجب خطاب أو إخطار إلى جميع الشركات أو المؤسسات التي قامت بشراء كراسة الشروط والمواصفات، وذلك قبل فتح المظاريف، على أن تعتبر أية إضافة أو حذف أو تعديل تم إخطار الشركات أو المؤسسات به جزء لا يتجزأ من هذه الشروط والمواصفات وملزماً لجميع المتنافسين.

٧/٥ تأجيل موعد فتح المظاريف:

يحقُّ للأمانة/ للبلدية تأجيل تاريخ وموعد فتح المظاريف إذا ما دعت الضرورة إلى ذلك، وإذا تم ذلك فإن الأمانة/ البلدية ستخطر جميع مقدمي العطاءات بالتأجيل كتابة.

٣/٥ سحب العطاء:

لا يحق للمستثمر بسحب عطائه قبل الموعد المحدد لفتح المظاريف.

٤/٥ تعديل العطاء:

لا يجوز للمستثمر إجراء أي تعديل في عطائه بعد تقديمه، ولن يلتفت إلى أي إدعاء من صاحب العطاء بوجود خطأ في عطائه بعد تقديمه.

٥/٥ حضور جلسة فتح المظاريف:

يحق للمستثمر أو مندوبه حضور جلسة فتح المظاريف في الموعد المحدد لسماع قراءة محتوياتها، ويجب أن يكون مندوب الشركة أو المؤسسة المفوض لحضور جلسة فتح المظاريف سعودي الجنسية، مصحوباً بوكالة شرعية أو تفويض من مدير الشركة أو المؤسسة مصدقا من الغرفة التجارية.

المملكة العربية السعودية وزارة الشئون البلدية والقروية أمانة الباحة



كراسة شروط ومواصفات القرى والمنتجعات السياحية

٦. الترسية والتعاقد وتسليم الموقع



# ٦. الترسية والتعاقد وتسليم الموقع

#### ٦/١ الترسية والتعاقد:

أراً تقوم لجنة الاستثمار بفتح العرض الفني أولا لدراسته وتقييمه وفقا لجدول عناصر التقييم الفني المحددة ،والوارد في الصفحة التالية، وذلك لتأهيل المستثمرين الذين تنطبق عليهم الشروط ، ولا يعتبر المستثمر مؤهلا ما لم يحصل على ٧٠ % من الدرجات على الأقل (وهو ما يعادل ١٤٠ درجة)، ثم يتم فتح العروض المالية للمستثمرين المؤهلين فنيا فقط ،وتقديم التوصية بما تراه.

7/1/۲ يتم إخطار من رست عليه المزايدة خلال أسبوع على الأكثر من تاريخ الترسية؛ لمراجعة الأمانة/البلدية خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ الإخطار لاستكمال الإجراءات، وإذا لم يراجع خلال هذه المدة، يرسل له إخطار نهائي، ويعطى مهلة خمسة عشر يوماً أخرى، وفي حالة تخلفه عن مراجعة الأمانة/البلدية بعد المدة الإضافية يتم إلغاء حقه في التأجير ومصادرة الضمان

7/۱/۳ يجوز للأمانة/ للبلدية بعد أخذ موافقة صاحب الصلاحية ترسية المزايدة على صاحب العطاء الثاني بنفس قيمة العطاء الأول، الذي رست عليه المزايدة، ولم يستكمل الإجراءات خلال المدة المحددة.

# ٦/٢ تسليم الموقع:

المركر موقع من الطرفين، وذلك بعد توقيع الموقع المستثمر بموجب محضر تسليم موقع من الطرفين، وذلك بعد توقيع العقد مباشرة ما لم يكن هناك عائق لدى الأمانة/البلدية يحول دون ذلك، وبشرط ألا تزيد المدة من تاريخ توقيع العقد وتاريخ الاستلام عن شهر واحد.

7/۲/۲ في حال تأخر المستثمر عن التوقيع على محضر تسلم الموقع تقوم البلدية بإرسال إشعار خطى للمستثمر على عنوانه، وتحسب بداية مدة العقد من تاريخ الإشعار.



# جدول عناصر التقييم الفني

معايير إعطاء الدرجة	الدرجة	العناصر الفرعية	العنصر الرئيسي	م
٣ مشاريع فأكثر ٢٠		١-خبرة المستثمر أو شريكه المتحالف	-	١
مشروعان ۲۰	٣.	معه في تنفيذ وتشغيل		
مشروع واحد ١٠		القرى/المنتجعات السياحية أو		
لا يوجد صفر ملاءة عالية ٢٠		مشاريع مشابهة ٣-الملاءة المالية للمستثمر	خبرة المستثمر	
ملاءة عالية ٢٠	۲.	٣-الملاءة المالية للمستثمر	وملاءته المالية	
ملاءة جيدة ١٥				
ملاءة متوسطة ١٠				
ملاءة ضعيفة صفر				
التزام كلي بالعناصر ٢٠		١ -تحليل الموقع		
التزّام جزّئي بالعناصر ١٠	۲.			
غير ملتزم بالعناصر صفر				
استفادة عالية		٢-خطة الاستغلال الأمثل لإمكانات		
استفادة معقولة ١٠	۲.	الموقع		
عدم استفادة صفر			رور سارور الم	
خدمات متنوعة ومتكاملة ٢٠		٣-الخدمات المقدمة	الفكرة التصميمية	۲
خدمات معقولة ١٠	۲.			
خدمات محدودة صفر				
طاقة متناسبة مع الموقع ٢٠		٤-الطاقة الاستيعابية للمشروع		
متناسبة لحد ما	۲.			
غبر متناسبة صفر				
التزام كلي بالعناصر ٢٠		٥- الفكرة التخطيطية والتصاميم		
التزام جزّئي ١٠	۲.	المعمارية المبدئية		
عدم التزام بالعناصر صفر				
التزام كلي بالعناصر ٢٠	۲.	خطة تنمية القرية	خطة تنمية القرية	٣
التزام جزئي				
عدم التزام بالعناصر صفر		1 2 21 1 22 21 1	1 with hi of \$1	
التزام كلي بالعناصر ١٠	١.	٧- العائد الاقتصادي والاجتماعي		٤
التزام جزئي ٥		المتوقع للمشروع	والاجتماعي	
عدم التزام بالعناصر صفر			المتوقع للمشروع	



# تابع جدول عناصر التقييم الفني

رجة	معايير إعطاء الد	الدرجة	العناصر الفرعية	العنصر الرئيسي	م
1.	التزام تام بالمدة	١.	البرنامج الزمني للتنفيذ ومراحله	البرنامج الزمني	0
٥	التزام جزئي			للتنفيذ	
صفر	عدم التزام				
1.	التزام تام	١.	خطة التشغيل والصيانة	خطة التشغيل	٦
٥	التزام جزئي			والصيانة	
صفر	عدم التزام				

ملحوظة: يعتبر المستثمر مؤهلا إذا حصل على ٧٠% من الدرجات (١٤٠ درجة).

المملكة العربية السعودية وزارة الشئون البلدية والقروية أمانة الباحة



كراسة شروط ومواصفات القرى والمنتجعات السياحية

٧. الاشتراطات الخاصة



### ٧. الاشتراطات الخاصة

٧/١ مدة العقد:

مدة العقد (١٥ سنة) تبدأ من تاريخ تسلم المستثمر للعقار من الأمانة/البلدية.

٧/٢ فترة التجهيز والإنشاء:

يمنّح المستثمّر فترة (٥ %) من مدة العقد للتجهيز والإنشاء، وتكون هذه الفترة غير مدفوعة الأجرة، وفي حالة عدم قيام المستثمر بالبدء في تنفيذ المشروع خلال الفترة الزمنية المسموح بها للتجهيز والإنشاء يتم فسخ العقد.

٧/٣ الفكرة التصميمية:

لما كانت المفاضّلة بين العروض تعتمد في جانب منها على ما يقدمه المستثمر من فكرة تصميمية، لذا يجب على المستثمر أن يبرز في عطائه الفني ما يلي:

٧/٣/١ تحليل طبيعة الموقع وجغرافيته:

يجب على المستثمر تقييم وحصر الإمكانات والمزايا الطبيعية للموقع قبل الشروع في التصميم، على أن يتضمن ذلك:

 تحليل المناطق ذات الجذب البصري كالمرتفعات والمنخفضات، أو الأشجار والغابات والزهور والصخور، أو الشواطئ.

 تحديد العناصر البيئية المميزة للموقع سواء من الناحية الطبوغرافية أو البصرية، أو مناطق أثرية، أو مزايا طبيعية (كشواطئ، ومناطق شعب مرجانية في المناطق الساحلية، وجبال ووديان في المناطق الداخلية).

٧/٣/٢ خطة الاستغلال الأمثل لإمكانات الموقع:

يجب على المستثمر أن يوضح كيفية الاستفادة من كل عنصر من العناصر البيئية المميزة للموقع، وانعكاس ذلك على التصميم.

٧/٣/٣ تصور للخدمات الممكن تقديمها بالقرية/ المنتجع السياحي:

يجب على المستثمر في ضوء التحليل السابق أن يوضح الخدمات التي يمكن أن يقدمها، بما يحقق للمرتادين ما يسعون إليه من متعة واستجمام، أو الهدوء والوحدة إذا لزم الأمر، أو البعد عن روتين الحياة اليومية من:

وحدات خاصة للهدوء والراحة.

• أنشطة ترفيهية.

• مطاعم.

• منتجع صحي.

نادي غطس وأنشطة بحرية.

جولات بحرية بالقوارب واليخوت.

رحلات بریة.

• خدمة الاتصالات والفاكس.

• وحدة إسعاف.

• مسجد

٧/٣/٤ الطاقة الاستيعابية للقرية/ المنتجع السياحي: على المستثمر في ضوء دراسته للأسواق السياحية، وللفرص والعوائق الخاصة

بالموقع أن يقدر ألطاقة الاستيعابية للمشروع.

٧/٣/٥ المخططات والتصاميم العمر انية: يجب على المستثمر أن يرفق في عطائه الفني المخططات والتصاميم العمر انية متضمنة ما يلى:

كراسة شروط ومواصفات القري والمنتجعات السياحية



لوحات منظورية للمشروع أو مجسم يوضح الفكرة المعمارية.

• مخطط عام للموقع يظهر كافة استعمالات الأراضي ومواقع المنشآت المقترحة والخدمات على مقياس رسم مناسب.

• تقرير فني عن النظام الإنشائي والمواد المستخدمة في البناء.

• تقرير فني عن المر افق الأساسية والأنظمة الهندسية المطبقة فيها وذلك بالنسبة لأعمال الكهرباء والمياه والصرف الصحى والاتصالات وغيرها.

٧/٣/٦ خطة تنمية القرية / المنتجع السياحي:

يجب على المستثمر أن يوضح الخطَّة التي يتبعها لتنمية القرية/ المنتجع السياحي متضمنة:

• دراسة الأسواق السياحية المستهدفة.

• تحديد الفئات المستهدفة من الزوار.

• خطة التسويق السياحي والقنوات الترويجية.

• خطة مصادر الأموال استخداماتها.

 التنظيم المقترح للمشروع والفريق الإداري وخبراته في إنشاء وتشغيل وإدارة مشاريع مماثلة.

٧/٣/٧ العائد الاقتصادي والاجتماعي المتوقع من المشروع:

على المستثمر أن يبين العوائد الاقتصادية والاجتماعية للتطوير بحيث تتضمن (على سبيل المثال لا الحصر):

العدد الكلى للوظائف التى سيوفر ها المشروع ونسبة السعوديين منهم.

• الفرص الاستثمارية التي سيتيحها المشروع بالمنطقة.

• القيمة المضافة للمشروع.

• التأثير المتوقع للمشروع على المنطقة

٧/٣/٨ البرنامج الزمني التنفيذ:

يجب على المستثمر أن يقدم في عطائه الفني برنامجاً زمنياً للتنفيذ، متضمناً المراحل المختلفة للإنشاء والتشغيل، ويجب أن يكون هذا البرنامج متناسقاً مع الفترة الزمنية المحددة للتجهيز والإنشاء.

٧/٣/٩ خطة التشغيل والصيانة:

٧/٣/٩/١ يجب على المستثمر أن يقدم في عطائه الفني خطة للتشغيل وللصيانة وإجراءات الحفاظ على البيئة والأمن والسلامة، على أن توضح هذه الخطة الإجراءات التي سيتبعها المستثمر فيما يلي:

• منع التخلص غير المناسب لمياه الصرف الصحي إلى الشواطئ، أو من قمم الجبال، أو في العراء، أو أية مناطق حساسة أخرى.

عدم التخلص من النفايات بالقرب من البحر أو المتنزهات الجبلية أو البرية أو المنافع الأخرى.

• التعاقد مع إحدى الشركآت المتخصصة في مجال النظافة والصيانة للقرية/ المنتجع السياحي، والأجهزة، والمعدات والماكينات، والحدائق.

يجب على المستثمر الذي ترسو عليه المزايدة أن يقدم للأمانة/ البلدية و عند بدء التشغيل تقريراً دورياً (كل ثلاثة أشهر) من مكتب هندسي معتمد من الأمانة/ البلدية عن أعمال الصيانة التي تمت مبيناً به تفاصيل الإصلاحات والاستبدالات التي نفذت.

٧/٣/٩/٢



#### حق الأمانة/ البلدية في تعديل البرنامج المقترح: ٧/٤

يحق للأمانة/ البلدية بالاتفاق مع المستثمر إجراء التعديلات أو الإضافات على البرنامج ٱلمقترح المقدم من المستثمر والمتعلق بالفكرة التصميمية، وخطة تنمية القرية/ المنتجع السياحي، والبرنامج الزمني للتنفيذ، وخطة التشغيل والصيانة، إذا كان ذلك في صالح المشروع.

> نظام السعودة: ٧/٥

يلتزم المستثمر الذي ترسو عليه المزايدة بتطبيق القرار الوزاري رقم ٤٩١٤م/س في ٥ ٢ ٢٦/٤/١ هـ الخاص بنظام تعيين السعوديين بالمؤسسات الخاصة.

> دراسة تقييم الأثر البيئى: ٧/٦

- يجب على ألمستثمر أن يعد دراسة تقييم بيئى شامل عن طريق أحد المكاتب الاستشارية المعتمدة والمؤهلة من الرئاسة العامّة للأرصاد وحماية البيئة، أو أحد مراكز البحوث بالجامعات، ويجب أن تشمل هذه الدراسة:
- وصف المشروع وأهدافه. وصف الوضع الراهن للبيئة المحيطة بالموقع. تقييم التأثيرات البيئية للمشروع. إجراءات التخفيف من التأثيرات البيئية. يجب على المستثمر أن يتأكد أن عملية التقييم البيئي تشمل البعد عن البيئات ٧/٦/٢ الحساسة الواقعة بالقرب من المناطق الأثرية والمحميات والمجمعات السكنية والسواحل وقمم الجبال والأماكن البرية.
  - مراعاة الطاقة الاستيعابية للمشروع لتلافي الأثار الناجمة عن الاز دحام. إذا كانت القرية /المنتجع السياحي في منطقة ساحلية فيجب مراعاة ما يلي: ٧/٦/٣ ٧/٦/٤
    - عدم استخدام الرمل من الشواطئ لعمليات الإنشاء.
- عدم تدمير الشعب المرجانية للحصول على مواد جمالية تستعمل في البناء و توفير الأجهزة اللازمة لرصد الآثار البيئية الناتجة من المشاريع السياحية.
- عدم الردم وتجريف السواحل التي تحتبوي على نباتات الشوري (المانجروف) أو أي كائنات نباتية أو حيو انية أخرى.
- عدم تغيير طبيعة الأرض وتضاريسها والتماشي معها في التصميم مع المحافظة ٧/٦/٥ على ما بها من معالم طبيعية كالوديان والشعاب والأشجار والصخور إ
  - ٧/٦/٦ ضرورة إنشاء محطة لمعالجة مياه الصرف الصحى بالمشروع.

المملكة العربية السعودية وزارة الشئون البلدية والقروية أمانة الباحة



كراسة شروط ومواصفات القرى والمنتجعات السياحية

٨. الاشتراطات العامة



# ٨. الاشتراطات العامة

٨/١ توصيل الخدمات للموقع:

يتولى المستثمر توصيل الخدمات للموقع (كهرباء - مياه - صرف صحي - هاتف - ... وغير ها) على مسئوليته الخاصة، ويتحمل كافة التكاليف والرسوم المرتبطة بذلك، وعلى المستثمر أن ينسق في ذلك مع الإدارة المعنية بالأمانة/بالبلدية ومع الجهات ذات الصلة.

٨/٢ البرنامج الزمني للتنفيذ:

يلتُزْم المستَثمر أن يقدم للأمانة/للبلدية برنامجاً زمنياً للتنفيذ، متضمناً المراحل المختلفة للإنشاء والتشغيل، ويقدم مع العطاء بالظرف الفني.

٨/٣ الحصول على الموافقات والتراخيص من البلدية والجهات ذات العلاقة:

٨/٣/١ يلتزم المستثمر بعدم القيام بتنفيذ مشروع القرية/ المنتجع السياحي قبل الحصول على الموافقات والتراخيص من الأمانة/البلدية والجهات الأخرى ذات العلاقة.

٨/٣/٢ يلتزم المستثمر بعد الأنتهاء من أعمال الإنشاء بإشعار الأمانة/البلدية، ليقوم مهندس الأمانة/البلدية بالمعاينة، وعمل محضر يبين أن التنفيذ تم طبقاً للمواصفات والشروط الواردة بكراسة الشروط والمواصفات.

٨/٤ تنفيذ الأعمال:

يجب على المستثمر أن يسند مهمة إنشاء القرية/المنتجع السياحي إلى مقاول لديه خبرة وسابقة أعمال في تنفيذ مثل هذه الأنشطة، كما يجب على المستثمر أن يقدم شهادات الخبرة السابقة للمقاول معتمدة ومصدقة من الجهات المختصة تثبت حسن تأديته للأعمال التي التزم بها.

٥/٥ مسئولِية الإشراف على التنفيذ لدى المستثمر:

يجب أن يسند المستثمر مهمة الإشراف على التنفيذ إلى مكتب هندسي استشاري معتمد يكون من واجباته:

• الاشتراك في تسليم موقع المشروع للمقاول.

- مراجعة ومطابقة مخططات ومواصفات المشروع قبل مباشرة التنفيذ ووضع الملاحظات الفنية عليها وإبلاغ الأمانة/البلدية بأي خطأ يكون موجودا بها والمقترحات الخاصة بمعالجة الخطأ.
  - المتابعة اليومية المستمرة لتنفيذ الأعمال طبقا لمواصفات العقد وأصول الصناعة.
- توجيه المقاول وإعطاؤه المشورة الفنية عند اللزوم، والتي تساعد على إتمام العمل على الوجه الأكمل.
- التدقيق والاعتماد للمخططات وعينات المواد التي يقدمها المقاول وتقديم التوصيات بشأنها.
  - دراسة المشكلات التى قد تظهر أثناء التنفيذ، وإبداء التوصيات اللازمة لحلها.
- إجراء التغييرات والتعديلات غير الجوهرية في المشروع ، والتي من شأنها تلافي المشكلات ، والتنسيق بين عناصر المشروع المختلفة، بشرط ألا تتسبب في أية زيادة في تكلفة المشروع أو توفير على المقاول، وأن يتم أخذ موافقة البلدية عليها مسبقا، وعند حدوث زيادة ضرورية ، أو نقص في التكاليف يتم أخذ موافقة الأمانة/البلدية على الزيادة، وخصم الوفر على المقاول.

٨/٦ حق الأمانة/البلدية في الإشراف:

٨/٦/١ للأمانة/ للبلدية الحق الكامل في الإشراف على التنفيذ بجميع مراحله للتأكد من التزام المستثمر بالتنفيذ طبقاً للاشتراطات والمواصفات الواردة بكراسة الشروط والمواصفات والمخططات المعتمدة.



٨/٦/٢ يلتزم المستثمر بتلبية متطلبات الأمانة/البلدية فيما يتعلق بأوامر التغيير والإصلاح لما تم تنفيذه مخالفاً للشروط والمواصفات والمخططات المعتمدة.

٨/٦/٣ لا يجوز للمستثمر إجراء أية إضافات أو تعديلات جديدة في التصاميم إلا بعد موافقة الأمانة/البلدية، وفي حالة الموافقة يتعين على المستثمر أن يقدم للأمانة/ للبلدية مخططات كاملة من المواصفات الفنية من أجل الحصول على الموافقة الخطية والترخيص اللازم.

٨/٧ تقرير المقاول والمكتب الاستشاري:

بعد الانتهاء من تنفيذ جميع الأعمال وقبل السماح بالتشغيل يقدم كل من المقاول والاستشاري المشرف على التنفيذ تقريرا إلى الأمانة بخطاب رسمي عن طريق المستثمر، يوضحان فيه مسئوليتهما عن تنفيذ القرية/المنتجع السياحي ومطابقته للمواصفات.

٨/٨ استخدام العقار للغرض المخصص له:

لا يجوز للمستثمر استخدام العقار لغير الغرض المخصص له في إعلان المزايدة، وأي مخالفة لذلك يترتب عليها فسخ العقد، وسحب العقار من المستثمر.

٨/٩ التأجير من الباطن أو التنازل عن العقد:

لا يحقّ للمستثمر تأجير العقار أو جزء منه ولا التنازل عن العقد للغير إلا بعد الحصول على موافقة خطية من الأمانة/البلدية، والتي يحق لها الموافقة أو الرفض بناء على تقدير ها على أن تنطبق على المتنازل له نفس شروط المستثمر الأصلى.

٨/١٠ موعد سداد الأجرة السنوية:

تسدد أجرة السنة الأولى عند توقيع العقد، وفي حالة عدم التزام المستثمر بالسداد في الموعد المذكور يتم مصادرة الضمان البنكي المقدم من المستثمر، أمــــا إيجار السنوات التالية، فيتم سداده في بداية كل سنة إيجارية، وبحد أقصى عشرة أيام من بداية السنة الإيجارية.

# ٨/١١ متطلبات السلامة والأمن:

يلتزم المستثمر بما يلي:

١/١/١ اتخاذ كَافَّة الإجراءات والاحتياطات اللازمة لمنع وقوع أضرار أو حوادث تصيب الأشخاص، أو الأعمال، أو الممتلكات العامة والخاصة.

٨/١١/٢ عدم شغل الطرق، أو إعاقة الحركة المرورية، وتوفير متطلبات الحماية والسلامة التي تمنع تعرض المارة أو المركبات للحوادث والأضرار.

٨/١١/٣ لَلْزام العاملين بارتداء وسِائل الأمن والسلامة، أثناء القيام بأعمال التنفيذ.

٨/١١/٤ يُكُونُ المستَثَمَرُ مسئولاً مسئولية كاملة عن كافة حوادث الوفاة، وإصابات العمل، التي قد تلحق بأي من العمال والموظفين أثناء قيامهم بالعمل، أو تلحق بالمارة أو المركبات، نتيجة عدم التزامه باحتياطات السلامة أثناء تأدية العمل، ويتحمل وحده كافة التعويضات والمطالبات، أو أي تكاليف أخرى، وليس على الأمانة/البلدية أدنى مسئولية عن ذلك.

٨/١٢ إلغاء العقد للمصلحة العامة:

يحق للأمانة / البلدية فسخ العقد للمصلحة العامة، وفي هذه الحالة يتم تعويض المستثمر عن قيمة المنشآت المقامة بالموقع ، وإعادة القيمة الإيجارية المتبقية من تاريخ إلغاء العقد إلى تاريخ انتهاء السنة التعاقدية.

٨/١٣ تسليم الموقع للأمانة / للبلدية بعد انتهاء مدة العقد:

قبل انتهاء مدة العقد بثلاثة أشهر تقوم الأمانة /البلدية بإشعار المستثمر بموعد حضوره لتسليم الموقع، وفي حالة عدم حضوره يتم استلام الموقع غيابيا، وإشعار المستثمر بذلك، والتحفظ على ما به دون أدنى مسئولية على الأمانة / البلدية.

١/١٤ أحكام عامة:





٨/١٤/١ جميع المستندات والمخططات ووثائق العطاء المتعلقة بهذه المزايدة هي ملك للأمانة/ للبلدية بمجرد تقديمها.
 ٨/١٤/٢ التقويم الهجري هو المعمول به في العقد.
 ٨/١٤/٣ ليس لمقدم العطاء الحق في الرجوع إلى الأمانة/ البلدية بالتعويض عما تحمله من مصاريف أو رسوم نتيجة تقديم عطائه في حالة عدم قبوله.
 ٨/١٤/٤ تخضع هذه المزايدة للائحة التصرف بالعقارات البلدية وتعليماتها التنفيذية الصادرة بموجب الأمر السامي الكريم رقم ٣٨٣١٣/١٣ في ١٤٢٣/٩/٢٤.

المملكة العربية السعودية وزارة الشئون البلدية والقروية أمانة منطقة الباحة



كراسة شروط ومواصفات القرى والمنتجعات السياحية

٩. الاشتراطات الفنية



# ٩. الاشتراطات الفنية

#### ٩/١ كود البناء السعودي ودليل اشتراطات البناء:

يجب على المستثمر مراعاة جميع الاشتراطات الواردة بكود البناء السعودي وملاحقه، وكذلك جميع الاشتراطات الواردة بدليل اشتراطات وأنظمة البناء بالأمانة/البلدية، فيما يتعلق بجميع التفاصيل المتعلقة بهذا المشروع.

#### ٩/٢ معايير التصميم:

يجب على المستثمر أن يراعي في إعداده للتصميم المعايير التالية:

- إجراء عملية تقييم وجرد لمناطق الموارد الطبيعية بالموقع قبل إعداد الدراسات التصميمية والتخطيطية لعملية التنمية السياحية.
- الاستفادة في التصميم من طراز العمارة المحلية والتقليدية الكائن بها القرية أو المنتجع السياحي ، وإبراز الثقافة العربية من طرز معمارية وفنون الزخرفة في عملية التصميم.
- وحدة النّمط العمر اني لمشروع القرية أو المنتجع السياحي مع النمط العمر اني السائد في المنطقة.
- أن تكون الطرقات على محور ملائم بحيث تصبح مداخل ومخارج البنايات الرئيسية باتجاه الشمال والجنوب، وتنحرف بزاوية في حدود ٢٠ درجة، وذلك حسب متطلبات المناخ المحلى الذي يقع به مشروع القرية أو المنتجع السياحي.
- ألا تكون مباني القرية أو المنتجع السياحي عالية (لا يزيد الأرتفاع عن خمسة عشر متراً) وذلك لتوفير مجال رؤية أوسع وتهوية كافية بين المباني داخل الموقع وبين المواقع المجاورة.
- اعتماد الأنماط المحلية في تصميم الكتل والواجهات والعلاقة بين الكتل المصممة والفتحات مع تصميم الأبواب والنوافذ والفتحات بأشكال تراعي الطراز المحلي، وذلك لأغراض التهوية والإنارة والتدفئة الطبيعية في المباني.
- النواحي العمرانية في تصميم الفراغات بحيث يتم تدرج مستوى الخصوصية للفراغات (عامة/شبه عامة/شبه خاصة/خاصة) بالإضافة إلى تبني الطرق المحلية والتقليدية لاستغلال الفراغات الخارجية والداخلية مثل الأفنية والأحواش، وأن تراعى المبادئ الاجتماعية كحق الخصوصية والعوامل المناخية.
- تكون التصاميم على درجة من الجودة والمتانة بحيث تتحمل الظروف المناخية القاسية بالمملكة كالرياح والأمطار ودرجات الحرارة وأشعة الشمس والرطوبة والغبار ، وأن يراعي في ذلك ترشيد استهلاك الطاقة.
- تعريف المترددين على المنشآت السياحية بمظاهر الحياة الصحراوية والبدوية كأسلوب الحياة البدوية.
- الخصوصية العائلية وعدم الاختلاط في مناطق الترفيه ، ويراعي في تصميم ملاعب الأطفال أن تكون آلات اللعب وأرضيات أماكن الألعاب نظيفة وأمنة.
  - تجانس ألوان المباني مع الألوان الطبيعية (صخور ـ نباتات ـ تربة ـ .... إلخ)
- التقليلُ من الإضافات الخارجية أو التعديلات في الموقع ، واستخدام بنايات الموقع كجزء من التكوين المعماري.
- أن تكون المباني متباعدة نسبياً ولا تعترض المسارات الطبيعية في الموقع (تصريف مياه الأمطار حيوانات ... إلخ)

٩/٣ اشتراطات التشجير:



• يستحسن استخدام شتلات زراعية من الأنواع المحلية، على أن تكون قد مرت بمرحلة حضانة انتقالية تكتسب فيها قدرة على تحمل الظروف البيئية، وإذا دعت الضرورة فإنه يجب إنشاء مشتل داخل القرية / المنتجع السياحي.

• يَفُضِلُ استَخدام أنواع النباتات التي لا تحتاج إلى رعاية عالية لكي تبدو بصورة

طبيعيه.

استخدام الشجيرات بدلاً من الأشجار بالمناطق التي تتمتع بزوايا رؤية مميزة.

• يراعي عدم زراعة الأنواع النباتية التي يكون لها تأثير ضار عند اللمس كالصبار بالقرب من مسارات المشاة.

• يفضلُ استُخدام أُنواع النباتات التي لا تأثير لها على طرد بعض أنواع الحيوانات غير المرغوب دخولها القرية / المنتجع السياحي.

• يجب توزيع مناطق الأعشاب بحيث تستثمر بطريقة مثلى كأماكن جلوس بديلة عن الأرض الجافة.

• استخدام النباتات المتسلقة عند الحاجة إلي تغطية مسطحات واسعة من الأرض حيث إنها تحتاج للري عند الجذور فقط، وتقوم هي بتغطية المساحة المطلوبة.

يراعى عدم زراعة الأشجار متساقطة الأوراق حول المسبح.

#### ٩/٩ مواد البناء وتقنية الإنشاء:

- يجب أن تكون المواد المختارة في البناء متاحة بوفرة في البيئة المحلية وبتكلفة معقولة، وتتميز بالمتانة وطول العمر، كما يجب أن توفر مواد وأساليب البناء حماية طبيعية من الأمطار والحشرات.
- يراعى تجنب استخدام أية مواد بناء من البيئة المحلية ينطوي استخدامها على الإضرار بالبيئة المحلية مثل: استخدام جذوع النخيل والأشجار.

في حالة استخدام مواد بناء حديثة يجب أن يراعي في هذه المواد:

أن تكون موفرة للطاقة وتحسن من الأداء البيئي للمبنى.
 ألا تحتوى على مواد خطرة مثل المواد الكيميائية السامة أو المشعة حتى لا تؤدي لأثار سلبية على البيئة.

• أن ينتج عنها أقل قدر ممكن من المخلفات أثناء عملية التشغيل.

• يراعي بقدر الإمكان التقليل من استخدام الخرسانة، ووضع تجهيزات ومواقع خلط الخرسانة في منطقة بعيدة عن أماكن المياه السطحية، وعدم صرف المياه الناتجة عن خلط الإسمنت داخل البيئة المجاورة، وإنما تجمع وتعالج في بركة أو برك رسوبية.

• يجب اتخاذ الاحتياطات الملائمة عند استعمال الدهانات المذابة أو المحتوية على الرصاص لتأثيرها الضار على البيئة.

يجب أن تكون أماكن تخزين الدهانات بعيدة عن المظاهر البيئية وأن تكون بها تهوية
 كافية للحماية من أضرار الرصاص.

• يفضل استعمال مواد البناء المطلية مسبقاً ما أمكن ذلك ؛ لتقليل أعمال الدهان داخل الموقع.

• لا يسمح بتصنيع أية مواد بالقرية أو المنتجع السياحي إلا إذا كان مساوياً من حيث الجودة لمنتجات الورش المتخصصة. ولا ينتج عن ذلك أضرار مباشرة أو غير مباشرة.

#### ٩/٥ الطاقـة:

• يجب استخدام الموارد المتاحة محلياً (الشمس، الرياح، التيارات المائية .. إلخ) بتوفير الطاقة اللازمة للقرية/ المنتجع السياحي.



• يجب اختيار نوع الطاقة المناسب بما يعمل على التقليل للحد الأدنى من التأثيرات البيئية السلبية.

• يجب استخدام الموارد المتاحة محلياً لتقليل استهلاك الطاقة بأن يعتمد على تصميم نظام طبيعي للتهوية باستخدام التهوية النافذة بديلاً عملياً عن استخدام الوسائل الميكانيكية المستهلكة للطاقة (كالمراوح وأجهزة التكبيف) وكذلك استخدام الإشعاع الشمسي المباشر وغير المباشر لتحقيق الإضاءة النهارية الفعالة وتسخين المياه والتدفئة

• الاستفادة من مواد البناء المحلية بالعمارة التراثية لتحقيق أغراض العزل والتخزين الحراري.

• استخدام الحوائط السميكة ذات القدرة العالية على التخزين الحراري بالمناطق الصحراوية، حيث يكون الجو حار نسبياً بفترات سطوع الشمس، وبارد ليلاً، وذلك لتحقيق العزل الحراري نهاراً، وتحقيق الهدف المطلوب ليلاً.

• استخدام أسقف خفيفة أو نباتات فوق سقف المبنى للإظلال وتقليل الإشعاع الشمسي الساقط على سطح المبنى، ويمكن استخدام طبقات عازلة من الطين أو استخدام طبقات عاكسة للإشعاع الحراري في السطح.

توليد الطاقة الكهربائية من الإشعاع الشمسي مباشرة من خلال الخلايا الضوئية المصنوعة من السيلكون للقرى والمنتجعات السياحية بالمناطق النائية، لتوفير احتياجات الإضاءة أو تشغيل الأجهزة الكهربائية كالثلاجات.

• توجيه المباني والفراغات المفتوحة في اتجاه الرياح السائدة للحصول على تهوية طبيعية وتلطيف درجة حرارة الجو.

#### ٩/٦ الميــاه

تمثّل المياه مشكلة في القرى والمنتجعات السياحية إذا كانت في مناطق نائية بعيدة عن المناطق الحضرية الذا يجب على المستثمر ما يلي

- الاستعانة بخبير لتقييم الموارد المائية المتاحة كما ونوعاً وتحديد معدلات السحب الأمن منها بما يضمن الاستدامة.
- عند استخدام النباتات في تنسيق المواقع يجب أن تكون هذه النباتات قليلة الاستهلاك للمياه وتتحمل الجفاف.
- ضرورة استخدام أجهزة الصرف الصحي قليلة الاستهلاك للمياه في دورات المياه (في حدود ١-٥ جالون/ مرة تصريف أو اقل من ذلك) وذات فعالية في التصريف.
- ضرورة استخدام اكسسورات معينة بمواصفات ذات تدفق قليل للمياه بشكل فعال لدش المياه في مراوش الاستحمام
  - إعادة استخدام المياه المعالجة مثل ري النباتات بواسطة مياه سبق استخدامها للغسيل.
    - استخدام الطاقة الشمسية في تحلية و تُقطير مياه الشرب إذا كان هناك حاجة لذلك.
      - استخدام تصامِيم هيدر وليكية ومضخات للمياه ذات كفاءة وفاعلية عاليتين.
        - تجميع مياه الأمطار وتنقيتها لاستخدامها في الإمداد بالمياه.
- استخدام الوسائل الطبيعية لمعالجة وكذلك في التخلص من المياه غير الصالحة للاستخدام.
- استخدام البحيرات والبرك الطبيعية في حال توافرها وتجهيزها كأماكن للسباحة والرياضيات المائية المختلفة بدلاً من إنشاء مسابح اصطناعية تستهلك الطاقة وتعتمد على مياه تعالج بالمواد الكيميائية المركزة.

#### ٩/٧ التخلص من المخلفات:

- يراعي أن يقوم استشاري متخصص بدراسة أنسب طرق وأنظمة التخلص من المخلفات السائلة والتي تناسب القرية أو المنتجع السياحي.
  - ضرورة تصميم وتنفيذ شبكات معالجة وإعادة أستخدام للمياه الرمادية بشكل ملائم.

كراسة شروط ومواصفات القرى والمنتجعات السياحية



• ضرورة إدراج تجميع ونقل مخلفات البناء إلى خارج موقع القرية أو المنتجع السياحي، والتخلص الآمن منها كأحد بنود التعاقد مع شركة المقاولات المنفذة للمشروع.

• في حالة عمل مرمى نفايات خاص بالقرية/ المنتجع السياحي يفضل أن يكون الموقع معزولاً وبعيداً عن مسار الحيوانيات، وبعيداً عن المجاري المائية، وعن مسارات

السيول، وأمن بالنسبة للمِياه الجوفية.

• لمنع وصول الحيوانات أو الطيور الأماكن تجميع أو معالجة القمامة والمخالفات يجب استخدام الحواجز المختلفة من أسوار أو أسقف خفيفة.

يمنع صرف أية مياه مستعملة إلى مياه البحر أو أي مجرى مائي لمنع حدوث أي تلوث يؤثر سلبياً على الحيوانات البحرية أو الفطرية.

#### ٩/٨ اشتراطات الآمن والسلامة:

- استخدام مواد إنشاء وتشطيبات غير قابلة للاشتعال ومراعاة أن يكون أثاث القرية / المنتجع السياحي من مواد ذات قابلية منخفضة للاشتعال.
- العمل على تدريب العاملين بالقرية/ المنتجع السياحي على سبل الوقاية ومواجهة حالات الطوارئ والقيام بالإسعافات الأولية.
- تأمين غرفة إسعافات أولية مجهزة بجميع الأدوات اللازمة، وتكون تحت إشراف شخص مدرب على إجراء الإسعافات الأولية في الحالات الطارئة.

وضع لافتات تحذيرية على المواقع الخطرة.

• الالتزام باشتر اطات السلامة والوقاية الصادرة من المديرية العامة للدفاع المدني وما يستجد عليها من تعديلات

المملكة العربية السعودية وزارة الشئون البلدية والقروية أمانة منطقة الباحة



كراسة شروط ومواصفات القرى والمنتجعات السياحية

١٠. المرفقات (الملاحق)



# ١٠ / ١ نموذج عطاء يقدم في مزايدة بالظرف المختوم (نموذج ٦ /٧)


	المحترم.		بلدية:	سعادة رئيس
ه المتضمن رغبتكم تأجير موقع	1 ٤ / /	الصحف بتاريخ	لانكم المنشور ب	إشارة إلي إعا
/منتجع سياحي.	إقامة وتشغيل قرية	لاستثماره في		في مدينة
سال المرفق صورته واطلعنا علي	نافسة بموجب الإيص	وطومواصفات الم	اؤنا لكراسة شر	وحيث تم شر
لطبيعة معاينة تامة نافية للجهالة.	معاينة العقار على ا	ذه المنافسة، كما تم	لات الخاصة به	كافة الاشتراط
له بأجرة سنوية قدرها (	ر الموضح أعا	لاستئجار العقار	تكم بعرضنا	نتقدم لسعاد
فات بعد توقيع جميع صفحاتها من	الشروط والمواصا	نجدون برفقه كراسة	) رىيال و ن	)(
المطلوبة في كراسة الشروط				قبلنا وضمان
				والمواصفات.

	اسم الشركة
	رقم السجل التجاري
بتاريخ	صادرة من
	نوع النشاط
فاكس جوال	هاتف
الرمز	ص.ب

_		,
العنو ان:		
z11		11
النوفيع	الختم	الرسمي
اأتار ، خ		



٠ ٢/١ المخطط العام للموقع (الرسم الكروكي للموقع)





.....

# ٠١٠ نموذج محضر تسليم عقار للمستثمر (نموذج ٣/٦)

محضر تسليم عقــــار
الرقم: التاريخ: / / ١٤هـ العقار رقم: بلدية
رقم عقد التأجير: تاريخه: اسم المستثمر:
إقـــرار
أقر بأنني قد استلمت بموجب هذا المحضر العقار المذكورة بياناته عاليه في يوم
بتاريخ / / ١٤ هـ لاستخدامه في وإدارة وتشغيل قرية/ منتجع سياحي بموجب عقد الإيجار المبرم مع أمانة/ بلدية
و عليه أو قع التوقيع
ــــــ صورة لملف العقار
نموذج تفويض بالاستعلام البنكي
افوض وأصرح أنا الموقع أدناه /



#### ١٠١٠ إقرار من المستثمر

### يقر المستثمر بما يلى:

- اطلع على كراسة الشروط والمواصفات ومرفقاتها وأنه ملتزم بما جاء بها.
- ٢. اطلع على جميع النظم السعودية المعمول بها ذات الصلة بموضوع المزايدة وعلى وجه خاص:
- لائحة التصرف بالعقارات البلدية الصادرة بموجب الأمر السامي الكريم رقم ٣/ب/٣٨٣٣ في ١٤٢٣/٠٩/٢٤هـ
  - عاين الموقع المعروض للتأجير معاينة تامة نافية للجهالة.

الختم	التوقيع
1	



١١/٥ نموذج العقد



	قم العقد	)		
	اريخ العقد	ت <b>ند تأجير</b>	ic .	
ین کل من : و یمثلها	تم الاتفاق بب	افق/	المو	نه في يومأنه في الأمانة/البلدية
هذا	على		التوقيع	في
				طرف أول العنوان
	•••••	•••••	•••••	
		فاکس		هاتف
	الرمز	مدينة	الـ	ص.ب
				البريد <i>ي</i> لبريد
				لإليكتروني
				اسم المستثمر
/				 شركة مؤسسة
مادر		رقم	تجاري	 سجل من
هذا	على	التوقيع	في	ریمثلها ۱۱ ت
بالتفويض		قیع	في التو طرف ثاني	ىعقد رينوب عنه رقم
				العنوان
				هاتف
الرمز.		ينة		ص.ب البريدي
				<del>-</del>



البر يد الإليكتروني اء على الإجراءات المنتهية بخطاب ............... رقم ...... في ... / ... القاضي بقبول الطلب المقدم من الطرف الثاني لاستثمار العقار الموضحة بياناته، فقد اتفق الطرفان على ما يلي: : تعريف لمفردات العقد المادة الأول هو الأرض المملوكة للأمانة/ للبلدية والمحددة أماكنها في هذا العقد. الموقع العقار هو الأرض الموضحة بياناتها أدناه في وصف العقار. هو القرية/المنتجع السياحي المراد إقامته وتشغيله من قبل المستثمر المشروع على الموقع المحددة بياناتة كما هو موضح أدناه. هي الجهات الحكومية وغير الحكومية ولها علاقة بالمشروع من الجهات ذات العلاقة النَّاحية التنظيمية، أو الرَّقابيَّة، أو الفنية، أو التي تقدم الخدَّمات الأساسية للمشروع. كراسة الشروط والمواصفات الكر اسة: المادة الثانية : مستندات العقد المستندات التالية مكملة ومتممة ومفسرة لبعضها البعض وهي تشكل مستندات العقد: كراسة الشروط والمواصفات الفنية وملحقاتها. نموذج العطاء المقدم من الطرف الثاني. الرسومات والمواصفات والتصاميم المقدمة من الطرف الثاني. المراسلات المتبادلة بين الطرفين في مرحلتي تقديم العطاءات وقبول العرض والتي اتفق الطرفان على اعتبارها ضمن مستندات العقد. المادة الثالثة : وصف العقار بموجب هذا العقد قام الطرف الأول بتأجير الطرف الثاني العقار الوارد بياناته فيما يلي: موقع العقار: حدود العقار: (حسب الكروكي المرفق) بطول شمالا: متر ا بطو ل جنوبا: ■ شرقا: بطول ■ غربا: مساحة العقار: ■ المساحة الإجمالية: ( مساحة المبانى: عدد الأدوار : ■ نوع البناء المادة الرابعة: الغرض من العقد الغرض من العقد هو استثمار الموقع الموضحة بياناته أعلاه لإنشاء وتشغيل قرية/منتجع سياحي و لا

> كراسة شروط ومواصفات القرى والمنتجعات السياحية

المادة الخامسة : مدة العقد

يجوز استخدامه لغير الغرض المخصص له.



) تبدأ من تاريخ تسلم المستثمر للعقار من الأمانة/ البلدية، مدة العقد ( بموجب مُحضر تسكيم موقع من الطرفين خلال شهر على الأكثر من تاريخ توقيع العقد. المادة السادسة : فترة التجهيز والإنشاء ) للتجهيز والإنشاء، وهي تعادل ٥% من يعطى المستثمر فترة ( المدة المحددة في المادةُ الخامسة من العقد، و هي فترة ز منيةٌ غير مدفوعة الأجرة.

المادة السابعة : الإيجار السنوي:

الإيجار السنوي للعقار ريال فقط) ويتم سداد إيجار السنة الأولى عند توقيع العقد، أماً أجور السنوات التالية، فيتم سدادها في بداية كُل سنة، وبحد أقصى عشرة أيام من بداية السنة،

> : التزامات المستثمر المادة الثامنة

يلتزم الطرف الثاني المستثمر بموجب هذا العقد بما يلي

الحصول على التراخيص اللازمة من الأمانة/البلدية ومن الجهات الأخرى ذات العلاقة قبل البدء في تنفيّذ المشروع.

تنفيذ المشروع خلال المدة المحددة للتجهيز والإنشاء.

توفير وسائل الأمن والسلامة اللازمة لحماية الأشخاص والممتلكات الخاصة والعامة حسب تعليمات الجهات ذات العلاقة.

تنفيذ المشروع وفقاً للشروط والمواصفات والمخططات المرفقة بهذا العقد.

- الحصول على موافقة الأمانة/البلدية على أسم الجهة الاستشارية المكلفة بالإشراف على تنفيذ المشروع، والتأكد من تنفيذه وفقاً للشروط والمواصفات والمخططات المتفق عليها.
- الحصول على الموافقة الخطية من الأمانة/البلدية قبل عمل أية إضافات أو تعديلات يراها ضرورية للمشروع.

سداد الرسوم والضرائب المتعلقة بإنشاء وتشغيل المشروع وتحمل تكاليف توصيل الخدمات

- تشغيل وصيانة المشروع وفقا للشروط والمواصفات المحددة من الأمانة/البلدية ومن الجهات ذات العلاقة
  - سداد الأجرة السنوية وفق المادة السابعة من هذا العقد.

المادة التاسعة : الرقابة على تنفيذ العقد

للأمانة/اللبادية والجهات ذات العلاقة الحق في الرقابة على المشروع في أي وقت خلال مدة العقد. ويلتزم الطرف الثاني بجميع تعليمات الجهة المشرفة على التنفيذ المعينة من الطرف الأول.

: الالتزام بالنشاط المحدد

العاشرة

لا يجوز للمستثمر استخدام الموقع لغير الغرض المخصص له والوارد في المادة الرابعة من هذا

المادة الحادية عشر : التنازل عن العقد

لا يحق للمستثمر تأجير كل أو جزء من الموقع المؤجر له على الغير، أو التنازل عن العقد إلا بموافقة خطبة من الأمانة/ البلدبة.

المادة الثانية عشر: الغرامات والجزاءات في حالة حدوث مخالفات من المستثمر تطبق عليه الغرامات والجزاءات الواردة بكراسة الشروط المرفقة بلائحة الغرامات والجزاءات عن المخالفات البلدية الصادرة بقرار مجلس الوزراء رقم ٢١٨ في ٤٢٢/٨/٦ هـ والتعميم الوزاري رقم ٤/٥٣٦٧ و ف في ١٤٢٣/١/٢ هـ. وفي حالة عدم ورود جزاءات لبعض المخالفات غير المتضمنة بلائحة الغرامات والجزاءات فإن للأمانة/للبلدية الحق في تقدير الغرامة التي تتناسب مع حجم المخالفة.

المادة الثالثة عشر : فسنخ العقد



يجوز فسخ العقد مع بقاء حق الأمانة/البلدية في الرجوع إلى المستثمر فيما لحقها من ضرر بسبب ذلك في أي منّ الحالات التالية :

اذا تأخر المستثمر عن البدء في التنفيذ خلال فترة التجهيز والإنشاء المسموح بها.

٢- إذا استخدم الموقع لنشاط يخالف النشاط المتفق عليه في العقد، أو قام بتأجير النشاط كلياً أو جزئياً، أو تنازل عنه للغير دون مو افقة خطية من الأمانة/البلدية، وذلك بعد إنذار و لتصحيح الوضع، ومضى خمسة عشر يوماً من تاريخ إخطاره بالإنذار.

إذا تأخر في تسديد الأجرة عن المدة المحددة له بعد إنذاره، ومضى خمسة عشر يوماً من

تاريخ إخطاره بالإندار. إذا ثبت أن المستثمر قد شرع بنفسه أو بوساطة غيره بطريق مباشر أو غير مباشر في رشوة أحد موظفي الأمانة/البلدية للحصول على العقد.

إَذا أَفاس، أو طلبَّ إشهار إفلاسه، أو ثبتُ إعساره، أو صدر أمر بوضعه تحت الحراسة، او جرى حل الشركة وتصفيتها.

٦- إذا توفي المستثمر، ولم يتقدم ورثته خلال شهرين من وفاته بطلب للاستمرار في تنفيذ العقد.

إلغاء العقد المادة الرابعة عشر:

يجوز للأمانة/للبلدية بعد موافقة وزير الشئون البلدية والقروية إلغاء العقد، قبل انتهاء مدة التأجير أو الاستثمار، لأسباب تتعلق بالمصلحة العامة، بعد إشعار المستأجر أو المستثمر بذلك، وانقضاء ثلاثة أشهر من تاريخ إشعاره.

### المنشآت المقامة على العقار

يلتزم المستثمر بأن تكون المنشأت والتجهيزات المقامة على العقار هي من حق الأمانـة/ للبلديـة بعد انتهاء مدة العقد، وعلى المستثمر تسليمها بحالة جيدة، ويتم الاستلام بعمل محضر تسليم للمنشآت والتجهيزات بكاملها، يثبت فيه صلاحيتها للعمل بشكل جيد ويوقع من الطرفين.

#### مرجع العقد

فيما لم يرد فيه نص في هذا العقد تسرى أحكام لائحة التصرف بالعقارات البلدية الصادرة بالأمر السامي رقم ٣/ب/٣١٣ في ١٤٢٣/٩/٢٣ هـ!

: القصل في النزاع بين الطرفين

في حالة وجود خلاف بين الطرفين فيما يتعلق بتنفيذ بنود هذا العقد فإن ديوان المظالم هو الجهة المَّختصة بالفصل فيه بموجب المادة الثالثة عشر من التعليمات التنفيذية للائحة التصرف بالعقارات البلدية الصادرة بالقرار الوزاري رقم ٧٣٦٧١ في ٢٢٦/١٢/٢٤ هـ.

المادة الثامنة عشر: شروط أخرى

الشروط الخاصة

#### المادة التاسعة

عثير

يقر الطرفان أن العنوان الموضح بصدر هذا العقد، هو العنوان الذي يمكن للطرف الأول أن يرسل عليه المراسلات والمكاتبات إلى الطرف الثاني بخصوص هذا العقد، ويكون الطرف الثاني قد استلمها بمجرد إرسالها إليه على العنوان المذكور، وفي حالة تغييره يتم إخطار الطرف الأول بخطاب مسجل.

## والله ولي التوفيق،،،

كراسة شروط ومواصفات القرى والمنتجعات السياحية



من ثلاث نسخ أصلية سُلمت منها نسخة للطرف الثاني واحتفظ

حرر هذا العقد بتاريخ / / الطرف الأول بنسختين.

الطرف الأول

الطرف الثاني